

2- شرح أبواب الأشربة من جامع الترمذى

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم. وبه نستعين نحمد الله عز وجل ونشكر عليه الخير كلّه ونصلّى ونسلّم على نبينا محمد وعلى آله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين. اما بعد فقال الامام ابو عيسى الترمذى في كتابه الجامع لعل - 00:00:00
فيصل ينتبه في كتابه الجامع قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في كراهة البيتوة وفي يده ريح غمض يعني في يده دسوما رائحة الدسومة بسبب الطعام واللحم وان هذا الشيء مكروه - 00:00:31
ونداء ولنعم وان هذا شيئا مكروه لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم دم من يفعل ذلك قال حدثنا احمد ابن منيع وهو البغوي وهو ثقة حافظ توفي عام اربعه واربعين ومائتين قال حدثنا يعقوب ابن الوليد المدني نزيل - 00:01:01
بغداد يعقوب بن الوليد قد كذبه احمد في رواية ويحيى ابن معين وهو لا يكتب حديثه عن ابن ابي ذئب وهو محمد ابن عبد الرحمن ابن المغيرة ابن الحارث القرشي العامري ابو الحارس - 00:01:38
وهو ثقة فقيه عالم توفي عام اثنان وخمسين ومئة قال عن المقبض وهو سعيد بن ابي سعيد كيسان المقبض وهو ثقة ثبت رفع مرضى عشرين والمئة وقد تغيروا ولكن لم يؤثر هذا عليه. قال عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه - 00:02:07
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان جساس لحس فاحذروه. على انفسكم من بات من بات وفي يده ريح غمض فاصابه شيء فلا يلومن الا نفسه قال ابو عيسى هذا حديث غريب من هذا الوجه. نعم. فهذا الحديث - 00:02:34
بها السياق واللفظ باطل. لأن يعقوب قد كذب قال وقد روی من حديث سهيل ابن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم صحيح كما سوف يأتي باذن الله. واما الاسناد الثالث فقال ابو عيسى حدثنا محمد بن اسحاق - 00:03:09
الصفاني ابو بكر البغدادي وهو ثقة وهو ثقة سبعة. قال حدثنا محمد بن جعفر دائني وهو مختلف فيه. والمدائن نسبة الى المدائن التي كانت عاصمة لكسرى وهي عند بغداد. قال حدثنا منصور بن ابي الاسود - 00:03:37
ومنصور ثقة ولكنه ليس مقدما في الاعمش والا اني لاعمش سليمان ابن مهوان الاسد الكاهن ابو محمد الكوفي وهو امام جليل توفي عام سبعة وثمانين واربعين ومئة. قال عن ابي صالح دكوان السمان. وتوفي عام واحد ومئة وهو ثقة امام جليل - 00:04:08
قال لعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بات وفي يده فيه غمر فاصابه شيء فلا يلومن الا نفسه وهذا تحذير له. يعني اذا لم يكن دم له فهذا تحذير له من هذا الفعل. يعني هو الاولى لا نقول - 00:04:38
قد ذمه عليه الصلاة والسلام وانما قد حذر فلا يلومن الا نفسه. ان حصل ان اصابه شيء نعم وذلك يعني قد تأتي الدواب او الحشرات تأتي الى هذه او رائحة - 00:05:06
فقد تعصى يده. نعم. فاذا حصل له شيء بسبب ذلك فالذي يلام هو نفسه لانه هو الذي تسبب في هذا الامر له نعم وفي هذا حث من الاسلام للشخص على النظافة. وانه يبيت نظيف - 00:05:27
طيب الرائحة لا تكون في يده او في ثيابه رائحة الطعام واللحم نعم وفي هذا ان الرسول صلى الله عليه وسلم لم يدع شيئا فيه خير لنا في الدين او الدنيا الا - 00:05:58
سنة ودعانا اليه ولم يدع شيئا فيه ضرر علينا في الدين والدنيا الا وقد حذرنا منه وعلى ابو عيسى هذا حديث حسن غريب لعل عبد الله حمود الحاجب ينتبه لا نعرفه من حديث الاعمى - 00:06:21
الا من هذا الوجه فهنا الحكم لم يصححه فهنا عفوا ابو عيسى لم يصححه لما تقدم. نعم ولانه قد وقع في اسناده اختلاف او

لحظة غرابة نعم كما قال ابو عيسى غرابة - 00:06:40

نعم قد اخرجه الحاكم من طريق محمد ابن اسحاق البغدادي به وصححه وآخرجه البيهقي في الشعب من طريق محمد بن جعفر المدائني به وانا اذهب الى عدم صحة هذا الطريق - 00:07:11

تم ذهب ابو عيسى اليه من عدم تصحيحة وذلك لغرابته محمد بن جعفر مختلف فيه ومنصور ليس من الثقة مشهورين او المقدمين في العمل فهذا الاسناد غريب. معلول. وانما يصح من حديث سهيل كما سوف يأتي - 00:07:29

وقد جاء من وجه اخر فقد رواه ابو همام الدلال عن السوء عن سهيل عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة متابعا فيه لمنصور ابن ابي الاسود اخرجه ابو نعيم وقال غريب من حديث الثوري تفوض عنه تفوض به عنه ابو همام - 00:07:54

فهذا الوجه ايضا لا يصح وقد رواه واما طريق صحيب بن ابي صالح فقد رواه زهير وروح ابن القاسم وحماد ابن سلمة وخالد ابن عبد الله الواسطي كلهم عن سهيل به عن ابي هريرة - 00:08:20

مرفوعا رواه جرير بن عبدالحميد موقوفا رواه جرير بن عبدالحميد عن سهيل موقوفا والصواب كع نعم الصواب الرفع ويضاف الى من ذكرهم البيهقي عبد العزيز ابن المختار ايضا قد رواه عن سهيل ابن ابي صالح - 00:08:42

نعم وقد رواه سفيان ابن عيينة عن نعم عند البيهقي عن الزهري عن عبيد الله بن عبدالله مرسلا ومثلهما بشيبة عن سفيان وعبد الرزاق عن معمرا عن الزهري. عن عبيد الله بن عبدالله - 00:09:16

وخارفهم نعم ولا نعم ادري من خارفهم فرواه عن الزهري بذكر ابي سعيد. الا يراجع وهذا خطأ والصواب والارشاد. رواه هبيب عن معمرا عن الزهري عن سعيد المسمى عن ابي هريرة وهذا خطأ. رواه سفيان بن حسين عن - 00:09:37

عن عروة عن عائشة وقيل عن الزهري عن سالم عن ابيه وهذا ليس بشيء. قاله البيهقي نعم فهذا الاسانيد نعم هي خطأ ولا يصح منها شيء. وقال ابن الحجر في الفتح - 00:10:09

صحيب ابن ابي صالح النبي عن ابي هريرة سنه صحيح على شرط مسلم وقد رواه ابن حبان من طبيب خالد بن عبدالله الواسطي وبوب عليه ذكر الاخبار عما يستحب ومن بده من ازالة الغمر من يده عند ارادته النوم بالليل - 00:10:29

قال البيهقي وغسل اليدين قبل الطعام وبعده حسن. وويناه من طريق ابي داود ثم ذكر والاسناد السابق وهو ابو داود عن احمد ابن يونس عن زهير عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة - 00:10:57

وقال فهذا ندب لا امر. قال والجرد ربما عظ اصابع المرء اذا شم فيها رائحة الطعام ولم يأت نهي عن غسل اليدين قبل الطعام وقد قال قوم هو من فعل الاعاجم وهذا عجب جدا - 00:11:21

وان اكل الخبز لمن فعل الاعادة وقد رواه البخاري في الادب المفرد من طريق ليث ابن ابي سليم عن محمد ابن عمرو ابن عطاء عن ابن عباس والليث لا يحتاج به رواه ابن ماجة من حديث فاطمة ولا يصح فيه دباؤة. من المغلس - 00:11:46

واخذه ايضا ابو يعلى اي حديث فاطمة الذي خرجه ابن ماجة فهذا الحديث من طريق صحيب حديث صحيح وطبق البخاري في الادب المفرد وان كان فيها ضعف ولكن تشهد للتطبيق السابقة - 00:12:14

نعم قال ابو عيسى كتاب الاشربة. نعم اي الاحكام المتعلقة في الاشربة والاشربة على قسمين منها ما هو حلال ومنها ما هو حرام كما هو معلوم. وقد بدأ ابو داود - 00:12:39

بذكر الاشربة المحرمة. وما نهي عنه فذكر الخمر وما يتعلق به ابو عيسى. نعم قال حدثنا يحيى بن دغست ابو زكريا وهو البصري يحيى بن زياد ابو زكريا البصري وهو ثقة - 00:13:05

قال حدثنا حماد بن زيد الازدي الجهمي وهو امام توفي عام تسعه وسبعين ومئة عن اイوب بن ابي تميمة كيسان السخطيان البصري وهو امام. في عام واحد وثلاثين ومئة مولى عبد الله بن عمر وطوفي عام سبعة عشر ومئة. عن ابنه وهو امام عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهم قال قال رسول - 00:13:36

وصلى الله عليه وسلم كل مسکر خمر وكل مسکر حرام اذا كل خمر فهو حرام. كل خمر فهو حرام ولذا ما اسکر قليله فهو حرام. ما

اسكر كثيره فقليله حضر. قال ومن شرب - 00:14:03

شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها لم يشربها في الآخرة. نعوذ بالله. قال وفي الباب عن أبي هريرة وابي سعيد وعبد ابن عمرو وعبادة وبمالك الاشعري وابن عباس رضي الله عنهم. قال حديث ابن عمر حديث حسن صحيح. وانا اذهب الى هذا - 00:14:31
وقد اخرجه الشيطان. قال وقد روی من غير وجه عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه ما لك بن انس عن نافع عن ابن عمر موقوفا لم يرفعه - 00:14:59

طبعاً ورفعه ثابت ولذا كما تقدم قد خرجه الشيخان قال حدثنا قتيبة بن سعيد بن جمبل بن طويف ابو رجب الثقفي ثقة سبق رفعه اربعين ومائتين قال حدثنا جمبل بن عبد الحميد الطبي - 00:15:14

وهو ثقة في عام ثمانية وثمانين. كان لا يحدث إلا من كتاب عن عطاء ابن السائب ابن مالك وقيل ابن زيد الثقفي الكوفي وهو صدوق اختلط كوفي عام ستة وثلاثين ومئة. عن عبدالله بن عبيد بن عمير الليبي - 00:15:39

وهو ثقة عن أبيه عبيد بن عمير الليبي من كبار التابعين وهو ثقة قال عبد الله بن عمر قال رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:15:59

من شرب الخمر لم تقبل له صلاة اربعين صباحاً نعوذ بالله فان تاب الله عليه فان عاد لم يقبل الله له صلاة اربعين صباحاً فان تاب تاب الله عليه. فان عاد لم يقبل - 00:16:15

ان لم يقبل الله له صلاة اربعين صباحاً فان تاب تاب الله عليه. فان عاد رابعة لم يقبل الله له صلاة اربعين صباحاً فان تاب لم يتتب الله عليه وسقاوه من نهر الخبايا - 00:16:37

نعوذ بالله الى يا ابا عبدالرحمن وما فهو الخبال؟ قال نحو من صدید اهل النار نعوذ بالله قال هذا حديث حسن لم يصححه ابو عيسى لانه مروایا دبیب عن عطاء وقد سمع منه بعد ما تغير - 00:16:55

قال وقد روی نحو هذا عن عبد الله ابن عمرو وابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نعم وحديث عبدالله بن عمرو صحيح وقد اخرجه احمد في المسند قال باب ما جاء في كل في كل مسلم حرام - 00:17:17

ان كل مسلم فهو حرام. وما اسقط كثيره فالقليل منه حرام حديث عبدالله بن عمرو صحيح قال حدثنا اسحاق بن موسى الختمي الانصاري شحاط ابن موسى ابن عبد الله ابن موسى ابن عبد الله ابن يزيد. الانصاري - 00:17:48

الختم وهو ثقة سبت فقهت في اربعة واربعين ومائتين. قال حدثنا معن ابن عيسى القزار المدني وهو ثقة وخاصة في مالك توفي عام ثمانية وتسعين ومئة. قال حدثنا ما لك بن انس بن ابي عامر الاصبحي الامام توفي تسعة وسبعين - 00:18:16

انا ابن شهاب الزهري محمد ابن مسلم توفي عام اربعة وعشرين ومئة وهو امام عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وهو امام فقيه عن عائشة رضي الله عنها وعن ابيها ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:18:35

سئلا عن البتع وهو شراب العسل وهو خمر اهل اليمن وقال كل شراب اسكر فهو حرام. وهذه قاعدة كل شراب اسقوا فهو حرام نعم اذا العلة في الاسقاط - 00:18:56

نعم وهذا اسناد صحيح وقد خرجه الشيطان كيف الحديث الاول كما كما تقدم نعم. الحديث الاول اسناد صحيح ها لا قد اخرجه الشيطان لا يخرجه الشيطان. البخاري ابوكم خمس الاف وخمس مئة وخمسة وسبعين - 00:19:19

الناس اللي فاتت. نعم قال حدثنا عبيد ابن عبيد ابن نعم ابن اسپاط ابن محمد القرشي وعبيد ابن اسپاط صدوق توفي عام خمسين ومائتين قال وابو سعيد الاشد وهو عبدالله بن سعيد بن حسين الكندي - 00:19:58

ابو سعيد الاشد وهو ثقة ثقة مستقيم الحديث توفي سبعة وخمسين ومائتين تدها نعم. قال حدثنا عبد الله بن ادريس الاودي وهو ثقة جليل. قال عن محمد بن عمرو بن علقمة - 00:20:33

وهو صدوق له او هامته في عام خمسة واربعين ومئة. قال عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عام ثلاثة وتسعين عن ابن عمر رضي الله عنه ما قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول كل حرام - 00:20:58

قال وفي الباب عن عمر وعلي وابن مسعود وابي سعيد وابي موسى والاشد العصبي وذيلم وميمونة وعائشة وابن عباس وقيس ابن سعد والنعمان ابن بشير ومعاوية وعبدالله ابن مغفل وام سلمة وبريدة - [00:21:17](#)

ابي هريرة ووائل بن حجر وقوة المزنی هذولی کم تسعة عشر هذا حديث حسن. وقد روي عن ابی سلمة عن ابی هريرة عن النبي صلی الله علیه وسلم نحوه يعني قيل عن ابی سلمة عن ابن عمر وقيل - [00:21:45](#)

عن ابی سلمة عن ابی هريرة قال وكلاهما صحيح وغير واحد عن محمد بن عمرو عن ابی سلمة عن ابی هريرة عن النبي صلی الله علیه وسلم نحن وعن ابی سلمة عن ابن عمر عن النبي صلی الله علیه وسلم - [00:22:06](#)

نعم وهذا الحديث اسناده حسن. هذا الحديث اسناده حسن وهو حديث ثابت نعم سواء كان من حديث ابن عمر او من حديث ابی سلمة عن ابی هريرة قال باب ما اسکر کثیره فقلیله حرام - [00:22:29](#)

وذلك لأن هذا الشراب حرام فايضا القليل منه حرام نعم. قال حدثنا اسماعيل ابن جعفر ابن ابی کسیر الانصار الزوقي وهو ثقة توفي عن عثمان نين ومئة - [00:22:56](#)

قال حدثنا علي بن حجر بن الياس السعدي وهو ثقة دليل قال حدثنا اسماعيل ابن جعفر قال حدثنا داود ابن بكر ابی الفرات وهو صدوق. قال عن محمد بن المنتدب القرشي التيمي - [00:23:20](#)

وهو ثقة جلیل توفي عن بعد ثلاثين ومئة عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال ما اسکر کثیره فقلیله حرام وفي الباب عن سعد وعائشة وعبدالله بن عمرو وابن عمر وخوات بن جبیر هل هذا حديث حسن - [00:23:41](#)

طبیب من حديث جابر واسناده لا بأس به مع غرابته داود عن ابن المنکدب فهذا فيه غرابة ولكن اسناده اسناده حسن والمتن صحيح قال حدثنا محمد بن بشار العبدي الحافظ قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الله السامي البصري. وهو ثقة توفي عام تسعة - [00:24:09](#)

ثمانين ومئة عن هشام بن حسان القدوسي توفي عام اثنان واربعين او سبعة واربعين ومئة عن مهد بن ميمون الاجدي المعولي وهو سقحاء. وخبرنا عبد الله بن معاوية الجمحی وهو ثقة - [00:24:41](#)

وفي مئتين وثلاثة واربعين وقد عمر تجاوز المئة عن مهدي بن ميمون الاجدي المعولي بمعنى واحد عن ابی عثمان الانصاري واسمہ كما قال ابو عيسى عمرو بن سالم ويقال عمر بن سالم - [00:24:58](#)

وفيه جهالة ليس بالمشهوب. قال عن القاسم بن محمد بن ابی بکر الصدیق وهو امام جلیل وتوفي عام ستة ومئة عن عائشة رضی الله تعالی عنها وعن ابیها قالت قال رسول الله صلی الله علیه وسلم كل مسطر حرام - [00:25:16](#)

وما استوى الفرق منه فملئ الكف منه حرام قال احدهما في حديثه الحسوة قال احدهما في حديثه الحسوة منه حرام نعم. قال هذا حديث حسن قد رواه ليث ابن ابی سلیم والربيع بن صبیح وكلاهما فيه ضعف - [00:25:42](#)

وهم كلاهما من اهل الفضل ولكن في اتقانهما شيء. عن ابی عثمان الانصاري نحو روایة مهدي بن ميمون وعثمان اسمه عمرو بن سالم ويقال عمر بن سالم. وفيه جهالة والفرق ثلاثة اصابع. فالقليل منه حرام. وقد تقدم ملء الكف. نعم - [00:26:15](#)
وهذا فيه ابو عثمان وهو لا نعم فيه جهالة نعم وفيه وفي الاسناد ايضا وغاية ولعل نقف عند هنا - [00:26:43](#)